

Lecture title: The concept of human rights

عنوان المحاضرة: مفهوم حقوق الانسان

Name of the lecturer: Abdulsalam Kh. Aboud

أسم المحاضر: عبدالسلام خلف عبود

نتطرق في هذا المبحث عن كل ما يتعلق بحقوق الانسان من خلال التعريف به وموقفه في الحضارات القديمة فضلاً عن الشريعة الاسلامية والتشريع العراقي وكالاتي:

المطلب الأول : المقصود بحقوق الإنسان

الفرع الاول: تعريف حقوق الانسان

هي مكونة من كلمتين الحقوق والانسان سنقف عند المعنى اللغوي لكلمة حق ثم المعنى الاصطلاحي وكالاتي:

اولاً / تعريف الحق لغةً:

المفرد في العربية هو (الحق) ضد الباطل وهو بمعنى الثابت والواجب المقتضي، والجمع حقوق والفعل منه (حق) بمعنى ثبت ووجب، يقال (هو أحق به) بمعنى أجدر، ويقال (كان حقاً له في مال أبيه) أي نصيبه وحظه من ذلك المال تعني النصيب، و(الحاقّة) هي القيامة لأنها تفصل بالحق وتحق كل مجادل في دين الله بالباطل فتحقه أي تغلبه، وكذلك (الحقيقة) هي الواقعة الثابتة التي تتطابق مع الواقع الموضوعي والجمع حقائق.

ثانياً / تعريف الحق اصطلاحاً :

يقصد بها) الميزات أو المصالح أو الحريات التي يتوقعها الفرد أو الجماعة من المجتمع أو من الدولة وبما يتفق مع معاييرهما) والحقوق من وجهة نظر القانون (هو السلطة التي يخولها القانون لشخص لتمكينه من القيام بأعمال معينة تحقيقاً لمصلحة يعترف بها القانون)، كما يمكن تعريفها على أنها (المعايير الأساسية التي لا يمكن للبشر أن يعيشوا من دونها بكرامة كناس) إن حقوق الإنسان هي أساس الحرية والعدالة والسلام وإن من شأن احترامها أن يتيح إمكان تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة.

لذا فالحق هو: ما ينصرف للدلالة على كل ما يسهم في سمو الانسان سواء كانت ذا مصدر طبيعي أو ديني أو وضعي بشكل يحافظ على الكرامة الانسانية ويدعم العيش المشترك الذي يستلزم في نفس الوقت مراعاة قواعد النظام العام، فالإنسان لمجرد أنه إنسان له حقوق ثابتة وطبيعية وهذه الحقوق المعنوية النابعة من إنسانية كل كائن بشري تستهدف ضمان كرامته. هي الحقوق القانونية التي أنشئت طبقاً لعمليات سنّ القوانين في المجتمعات الوطنية والدولية.

الفرع الثاني: خصائص وأشكال حقوق الإنسان

أولاً / خصائص حقوق الإنسان:

- ١- إن حقوق الإنسان لا تشتري ولا تكتسب ولا تورث فهي ببساطة ملك للبشر لأنهم أناس فحقوق الإنسان متأصلة في كل فرد من أفراد المجتمع الإنساني.
- ٢- إن حقوق الإنسان عالمية فهي واحدة لجميع البشر بغض النظر عن العنصر أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الأصل الوطني أو الاجتماعي قد ولد جميع البشر أحرار ومتساويين في الكرامة والحقوق.
- ٣- إن حقوق الإنسان لا يمكن انتزاعها فليس من حق أحد أن يحرم شخصاً من حقوق الإنسان حتى لو لم تعترف بها قوانين بلده أو عندما تنتهك الحكومة تلك الحقوق والقوانين فحقوق الإنسان ثابتة وغير قابلة للتصرف.
- ٤- إن حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة ذلك أنه كي يتمتع الإنسان بحقوقه وجب أن يعيش ويحيا فله حق الحياة كما يجب أن يعيش الإنسان بكرامة، مثلما يحق له أن يتمتع بالحرية والأمن وبمستويات معيشية لائقة.

ثانياً / أشكال حقوق الإنسان:

- ١- الحقوق الاقتصادية والحقوق الثقافية:
يقصد بـ (حقوق الإنسان الاقتصادية): تلك الحقوق التي تتعلق بالشؤون الاقتصادية لحياة الأفراد والجماعات والتي يترتب لمن يستحقها من الأفراد والجماعات الحصول على مكاسب اقتصادية ومن أهم هذه الحقوق: الحق في التملك والحق في التقاعد والحق في العمل والحق في الخدمات الصحية والاجتماعية.
أما (حقوق الإنسان الثقافية): فيقصد بها تلك الحقوق التي يترتب لمن يستحقها من الأفراد والجماعات الحصول على مكاسب معنوية أو غير مادية ومن أهم هذه الحقوق: الحق في المساواة القانونية والسياسية والمساواة في الحقوق والواجبات والحق في التعليم والحق في حرية الفكر والرأي والمعتقد والحق في التجمع والتظاهر.

- ٢- الحقوق المدنية والحقوق السياسية:
يقصد بـ (حقوق الإنسان السياسية): تلك الحقوق التي تتعلق بشؤون الحياة السياسية للأفراد كالحق في العمل السياسي والحق في التجمع والتظاهر والحق في الترشيح والانتخاب والحق في الرأي والمعتقد والحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة للدولة بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر بواسطة ممثلين ينتخبهم الأفراد بالاقتراع الحر وما إلى ذلك.

أما (حقوق الإنسان المدنية): فيقصد بها تلك الحقوق التي تتعلق بشؤون الحياة المدنية للأفراد المواطنين كالحق في الزواج والحق في العمل والحق في الراحة وأوقات الفراغ والحق في الحصول على وثائق سفر أو وثائق شخصية موحدة سارية المفعول لا تحتوي على أي إشارة تفریق أو تمييز.

٣- الحقوق الفردية والحقوق الجماعية:

يقصد بـ (حقوق الإنسان الفردية): تلك الحقوق التي يستحقها بعض الأفراد والجماعات وذلك لظروفهم الخاصة فيترتب بحصولهم عليها مكتسبات اقتصادية وثقافية تتحملها الدولة تجاههم عادة ومن أمثلة هذه الحقوق حق الأمومة وحق الطفولة وحق الشبخوخة وحق التعويض.

أما (حقوق الإنسان الجماعية): فيقصد بها تلك الحقوق التي يملكها جميع الأفراد في جميع الأوقات فهي ليست محددة بظرف أو زمان معينين ومن أمثلة هذه الحقوق حق الحرية وحق العمل وحق الكرامة والسلامة الجسدية وحق المواطنة.